حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

نشرة شهرية تعنى بنشر ثقافة حقوق الإنسان - العدد (التاسع بعد المائة) جماد الآخر ١٤٣٦هـ الموافق أبريل ٢٠١٥م

الجمعية تشارك في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بالقاهرة

- الجمعية تستقبل وفد من السفارة الكندية
- الجمعية تؤكد أن قيادة الأطفال للمركبات جريمة
- الدكتور مفلح القحطاني: سجون المباحث تبذل جهوداً كبيرة لتوفير الخدمات للسجناء وذويهم
- الفاخري يطالب منظمات حقوق الإنسان بتطوير وتأهيل قدرة القائمين لديها على إعداد التقارير

الجمعية الوطنية لحقوق الانسان
National Society For Human Rights

حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المشرف العام

د. مفلح بن ربيعان القحطاني

التحرير والإخراج

مركز المعلومات بالجمعية

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي

البريد السعودي Saudi Post

9200 05700 | sp.com.sa

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية
وإنما تعبر عن أراء أصحابها

موقع الجمعية: www.nshr.org.sa
رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

04

وفد من وزارة الشؤون الاجتماعية يزور فرع الجمعية بعسير

05

فريق من فرع الجمعية بالجوف يزور وزارة الشؤون الإسلامية

06

فرع الجمعية في المدينة المنورة يناقش دور الجهات الحكومية والحقوقية في حماية حقوق المرأة

07

فرع الجمعية بجازان يشارك في ورشة عمل "زواج القاصرات"

عناوين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المقر الرئيسي: **المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١١٢١٠٢٢٢٣- فاكس: ٠١١٢١٠٢٢٠٢ -ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١**

فرع منطقة مكة المكرمة:**جدة- حي المحمدية - طريق المدينة النازل- هاتف : ٠١٢٦٢٢٢٢٦١- فاكس: ٠١٢٦٩٤٣٠٩٥-٠١٢٦٢٢٢١٩٦- ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١**

فرع منطقة جازان : **هاتف: ٠١٧٣٢٣٧٠٤١ - فاكس : ٠١٧٣١٧٣٣٤٤ -ص.ب ٤٧٦**

فرع منطقة الجوف :**سكاكا - حي العزيزية - هاتف: ٠١٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس: ٠١٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦**

فرع المنطقة الشرقية : **هاتف :٠١٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس: ٠١٣٨٠٩٨٣٥٤ -ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤**

مكتب العاصمة المقدسة : **هاتف: ٠١٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠١٢٥٥٤٥٢١٢**

مكتب المدينة المنورة : **هاتف: ٠١٤٨٦٦٤٥٤٤ - فاكس ٠١٤٨٦٦٤٥٤٩-ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١**

فرع منطقة عسير : **هاتف: ٠١٧٢٢٦٩١٨٦ - فاكس : ٠١٧٢٣١٠٣٤٩- ص. ب ٤٢٩٢ أبها ٦١٤٩١**

الجمعية تستقبل وفد من السفارة الكندية

قام وفد من السفارة الكندية بالرياض بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الأحد ١٤٣٦/٦/٩هـ الموافق ٢٠١٥/٣/٢٩م ، وقد ضم الوفد كلاً من السيدة كوليين مابيندير نائبة مدير شؤون دول الخليج، والسيدة علياء موانى مستشارة بالسفارة الكندية، والسيد محمود عبدالسيد مسؤول المعلومات والإتصال بالسفارة، وكان في استقبالهم سعادة رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وسكرتير رئيس الجمعية الأستاذ أحمد بن محمد المحمود.

في بداية اللقاء قدم سعادة رئيس الجمعية شرح موجز عن أنشطة الجمعية ومساهمتها في نشر الثقافة الحقوقية وآليات عملها ونوعية القضايا التي تتلقاها وما تقدمه الجمعية من مساعدة للمتظلمين والتقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان في المملكة والجهود التي تبذل من أجل تعزيزه، وتطرق الحديث إلى المواقف التي تصدر من بعض الدول والتي تتناول الشأن السعودي وفي هذا الجانب أكد رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني على وجوب ضرورة فهم الآلية القانونية في المملكة التي تعتمد على الشريعة الإسلامية من قبل الدول الغربية، كما تطرق الحديث إلى دخول المرأة السعودية في مجلس الشورى والسماح لها بالمشاركة في الانتخابات البلدية، وكذلك إلى زواج القاصرات في ظل وجود نظام حماية الطفل الذي صدر مؤخراً ، كما أشاد الوفد الزائر بالجهود التي تبذلها الجمعية في مجال حقوق الإنسان .

الجمعية تؤكد أن قيادة الأطفال للمركبات جريمة

قال رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني «أن السماح للأطفال دون السن القانونية بقيادة السيارة يعدّ تعديا على حقوق الطفل، ويساءل قانونياً من مكنه من قيادة السيارة، أو استأجرها، إذ يحال إلى الجهات الإدارية، وإلى القضاء لإصدار عقوبات بحقه»، جاء ذلك خلال تصريح له لصحيفة الوطن ، عقب انتشار مقطع مصور على شبكات التواصل الاجتماعي يظهر فيه طفل يقود سيارة بسرعة تصل إلى ٢٠٠ كلم / الساعة على أحد الطرقات، كما اعتبر الدكتور ذلك الفعل جريمة بحق الطفل.

وفي سياق متصل أكد مصدر مسؤول في الجمعية لصحيفة الوطن أن «الجمعية رصدت مقطع الفيديو الذي يصور طفلاً وهو يقود بسرعة كبيرة، وتواصلت مع الجهات المسؤولة للتحقق منه، وإذا ثبتت صحته فإن ذلك يعد نوعاً من التعدي على حقوق الطفل، وفيه تعريض لحياة الصغير والمارة للخطر»، مؤكداً في الوقت نفسه أن المسؤولية تقع على ولي الأمر.

الدكتور مفلح القحطاني: سجون المباحث تبذل جهوداً كبيرة لتوفير الخدمات للسجناء وذويهم

قال رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني «أن هناك جهوداً كبيرة لتوفير الخدمات للسجناء أو لذويهم، ولا بد للجميع أن يطلع على حجم هذه الجهود لتغيير الصورة غير الحقيقية التي يحاول البعض إظهارها، مؤكداً أن الجمعية اطلعت على أوضاع السجناء منذ فترات طويلة، ووقفت على جوانب إيجابية وأخرى سلبية، مبيناً أن في الفترة الأخيرة لوحظ أن هناك توجها من المسؤولين في وزارة الداخلية وفي جهاز المباحث في إظهار وكشف الحقيقة، وهو ما تم بالفعل عبر وسائل الإعلام السعودية التي نشرت الحقيقة مشكورة».

وأضاف «وسائل الإعلام هي الجهة الوحيدة التي تستطيع أن تنقل حقيقة ما يجري، وكنا في الجمعية نتحدث عن وجود هذه الحاجة، وأن هناك سجونا لدى المباحث ترقى لأن نقول عنها بأنها أقرب لدور الضيافة من السجون، وذلك على مستوى الخدمات المقدمة للسجين داخلها، وحول وقوف الجمعية على شكاوى بعض السجناء قال «لدينا شكاوى من الماضي تتعلق بأمور من خارج الشؤون الأمنية، مثل بيئة المحاكمة وعدم الإسراع في إجراء المحاكمة، ومتابعة حضور الجلسات، والتغيب عن حضور الجلسات، وعدم تأييد الأحكام وما إلى ذلك من شكاوى».

وتابع «إننا نحيي بشكل عام جهود المباحث العامة واطلاع الرأي العام عبر وسائل الإعلام حقيقة ما هو موجود في هذه السجون، وهي خطوة زيارة سجون المباحث من قبل وسائل الإعلام ننظر لها بإيجابية كبيرة في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وهو ما يحقق الهدف المرجو لأن هناك من يقول بأن هناك بعض الأمور داخل هذه السجون، وبإظهار الحقيقة يبقى الأمر واضحاً وشفافاً، إذ يحظى الجميع بكامل حقوقه، وإن كان هناك إجراءات قد تتسبب في تطويل النظر في بعض القضايا، فينبغي الاستعجال بها».

وأشار إلى أن الجمعية مع الاستعجال في الإسراع في إجراء المحاكمات العادلة، ولا بد أن يعلم السجناء موعد محاكماتهم، والأحكام الصادرة ضدهم وبالتالي يعلم ذووهم وأسرهم، ومن يهمه أمرهم.

الفاخري يطالب منظمات حقوق الإنسان بتطوير وتأهيل قدرة القائمين لديها على إعداد التقارير

طالب الأمين العام للجمعية المستشار خالد بن عبد الرحمن الفاخري، بأن تناغم التقارير الدولية الصادرة من بعض المنظمات الدولية مؤخراً مع أهداف الأمم المتحدة لإعداد التقارير وأن تسعى لتوفير ضمانات افضل لأوضاع حقوق الانسان في دول العالم كمبدأ رئيسي تهدف لتحقيقه في تقاريرها من خلال رصد وضعية حقوق الانسان وبيان حدود التحسن أو التراجع في حماية حقوق الإنسان ونقل الواقع كما هو بكل موضوعية وحياد في رصد السلبيات وإيضاح ما يقابلها من ايجابيات بشكل متوازن ليصبح لهذه التقارير قيمة أدبية ومصداقية وواقعية لدى المتلقي مع تفادي التأثيرات الخارجية التي قد ينتج عنها تسيس للتقرير أو عدم التحقق من مصداقية المعلومات المدرجة فيه.

جاء ذلك خلال تصريح لصحيفة الرياض وأضاف «المعضلة تكمن أحياناً عند إعداد تقارير من قبل أشخاص لم يطلعوا على أنظمة الدول المشمولة في تقاريرهم وغير مدركين أن قوانين الدول تختلف ولكل دولة نظامها القانوني المستقل الذي تنفرد برسم سياساته وأن للدول مساحة في إدارة شؤونها بما يتوافق مع مبادئ حقوق الإنسان كما هو الحال في المملكة ونتيجة لهذا اللبس تظهر لنا تقارير يتضح أن من قام بإعدادها لم يأخذ في الاعتبار الاختلاف القانوني بين الدول مما يؤكد ضرورة أن تحرص منظمات حقوق الإنسان التي تعد تقارير عن أوضاع حقوق الإنسان أن تقوم بتطوير وتأهيل قدرة القائمين لديها على إعداد التقارير من خلال اطلاعهم على أنظمة الدول بشكل عام والمملكة بشكل خاص مع أهمية فهمهم للبيئة القانونية في المملكة التي ترتكز على أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا ما لا نجدة في بعض التقارير التي اطلعت عليها عن المملكة والتي يلحظ فيها تجاهل بشكل دائم و تقليل من أهمية المتغيرات الايجابية والجهود التي تقوم بها الحكومة السعودية الرامية لإرساء مبادئ حقوق الانسان مما يفقد هذه التقارير مصداقيتها، وبالرغم من انه لا يمكن استبعاد حدوث بعض التجاوزات في الممارسة إلا إنهاء لا ترقى لحالة التضخيم التي تصاغ بها التقارير الصادرة عن وضع حقوق الإنسان في المملكة بشكل خاص حيث أن التجاوزات التي قد تحدث يقابلها اهتمام وحرص من الحكومة لمعالجتها وهذا الأمر لم يعط حقه من الإيضاح كما يحدث في حرص معدي التقارير على إبراز السلبيات.

وأكد الفاخري أن المتابع للشأن الحقوقي في المملكة يلحظ حراكاً حقوقياً واهتماماً من السلطات العليا في الدولة نتج عنه تغيرات إيجابية حرصت الحكومة على إحداثها بهدف توفير مزيد من الضمانات الكفيلة بالحفاظ على حقوق الانسان والتي نذكر منها:

- النظام الأساسي للحكم في المملكة والصادر عام١٤١٢هـ والذي يعتبر دستور المملكة نص في مادته السادسة والعشرين «أن الدولة تقوم بحماية حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية « مما يعني أن المملكة عرفت مبادئ حقوق الإنسان منذ عشرين سنة وهذا أمر مهم لم ينل الاهتمام الكافي لإبرازه.
- تطوير مرفق القضاء والذي صدر أمر خادم الحرمين الشريفين بتطويره واعادة هيكلته بسائر جهاته ومحاكمه ولجانه بهدف إقامة العدل، وإحقاق الحق، وحفظ الحقوق الخاصة والعامة، ورعاية المصالح ودفع المفاسد وبالتالي ارساء العدل واستقرار المجتمع بوجود ضمانات قضائية تطبق الشرع والنظام وتراقب سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها بما يحقق المزيد من العدالة للمتقاضين ويساعد على الفصل في المنازعات بشكل سريع ويحقق مبادئ المحاكمة العادلة المستقلة، كما أن تحديد اختصاصات وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء وديوان المظالم وإنشاء المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا يدل دلالة قوية على توجه القيادة الرشيدة لضمان تعزيز استقلال القضاء والذي يعتبر مبدأ اصيلاً من مبادىء حقوق الانسان حيث أصبحنا نرى الآن أفراداً يقاضون أجهزة الدولة المختلفة مما يؤكد سيادة النظام على سيادة الأجهزة الحكومية.
- انضمام المملكة لعدد من الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.
- إصدار أنظمة توفر ضمانات للمتهم في مرحلة القبض والتحقيق والمحاكمة.
- التأكيد الدائم من الحكومة على أن حق المواطنة لجميع المواطنين على قدم المساواة.

وفد من وزارة الشؤون الاجتماعية يزور فرع الجمعية بعسير

قام وفد من فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة عسير برئاسة مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بالمنطقة الأستاذ عبدالحكيم الشهراني ومساعد المدير العام للرعاية والأسرة و عدد من مدراء الفروع الإيوائية بزيارة لفرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في عسير مؤخراً.

كان في استقبالهم سعادة الدكتور علي عيسى الشعبي المشرف على الفرع والشيخ محمد عبدالله آل دباش عضو فرع الجمعية والأستاذ عبدالله إبراهيم العواد مدير الفرع والأستاذ بندر مبارك آل غانم سكرتير وقد تم عقد اجتماع لمناقشة آلية تعزيز التعاون بين فرع الجمعية وفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة عسير في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان.

الجدير بالذكر أن هناك تنسيق وتعاون مستمر بين فرع الجمعية وفرع وزارة الشئون الاجتماعية في المنطقة في القضايا المشتركة.

فريق من فرع الجمعية بالجوف يزور وزارة الشؤون الإسلامية

استمراراً لرسالة الجمعية في نشر الثقافة الحقوقية، قام فريق من فرع الجمعية بالجوف مؤخراً بزيارة لفرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بسكاكا، وقد ضم الفريق كلاً من الدكتور طارش الشمري المشرف على الفرع، والأستاذ ظاهر الفهيقي، والأستاذ خليفة المسعر، والأستاذ عمر المنديل.

كان في استقبالهم الدكتور علي سالم العبدلي مدير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بمنطقة الجوف، إضافة إلى عدد من منسوبي الإدارة.

في بداية الزيارة قدم الدكتور العبدلي ومنسوبي الإدارة شكرهم لفريق الجمعية، وحرصهم على القضايا التي تهم المجتمع، وبعد ذلك قام الدكتور الشمري بالتعريف بأعضاء الفريق وإعطاء نبذة عن الجمعية وأهدافها وتم تبادل الآراء والأحاديث المتعلقة بالقضايا المشتركة، ثم تجول الفريق في أنحاء الوزارة واتضح لهم أن المبنى جديد ولا يوجد به سلبيات، وقد أوصى الفريق عدد من التوصيات كان منها:

١.الرغبة بالاجتماع مع خطباء المساجد لشرح رؤية الجمعية وأهدافها و ما تقوم به من أعمال تثقيفية وإرشادية وفق الشريعة الإسلامية.

٢.الرغبة في مشاركة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في الأيام العالمية من خلال خطب الجمعة الخاصة بحقوق الأفراد رجال ونساء تحفظ كرامة الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.

الجمعية: يحق للسجين الخروج مؤقتاً من السجن في عدة حالات

أوضحت الجمعية أن من حق السجين الخروج من السجن لمباشرة بعض مصالحه كدفن أحد أفراد أسرته وحضور العزاء فيه أو حضور زواج أحد ممن يعولهم شرعاً، مضيفة أنه أيضاً يحق له الخروج من السجن لزيارة عائلته لمدة ٢٤ ساعة وفق ضوابط محددة وذلك في حال عدم تمكنهم من زيارته في السجن.

وأضافت للسجين الحق في المراسلة مع أهله وأصدقائه بالخطابات والاتصالات الهاتفية، وأن يطلب من إدارة السجن إحضار كاتب عدل لضبط توكيل السجين أو غيره من التصرفات أو اصطحابه للمحكمة، كما أن للسجين الحق أيضاً في التدريب والتأهيل على بعض المهن، من خلال إلحاق السجناء بدورات تدريبية لحِرَف ومهارات متعددة.

فرع الجمعية في المدينة المنورة يناقش دور الجهات الحكومية والحقوقية في حماية حقوق المرأة

تناول فرع الجمعية بالمدينة المنورة دور الجهات الحكومية والحقوقية تجاه قضايا حقوق المرأة، وإيجاد آلية مشتركة لتعزيز حماية حقوق المرأة، جاء ذلك خلال حلقة نقاش نظمها الفرع وشارك فيها عدد من ممثلي بعض الجهات الحكومية.

نفذت الحلقة من قبل الجمعية المشرف المكلف على الفرع الأستاذة شرف القرافي، والباحث القانوني الأستاذ عبد المجيد الأمين، فيما شارك فيها:

من شرطة منطقة المدينة المنورة: العقيد فهد الغنام – المتحدث الإعلامي للشرطة، الرائد عبدالله الجهني – مدير ادارة الشؤون القانونية.

من مستشفى الأمل و الصحة النفسية : الدكتور عادل معيلي الصبحي.

من إدارة السجن العام القسم النسائي : الأستاذة إيمان مددين – مديرة شعبة الإشراف بسجن المدينة.

من إدارة الإشراف الإجتماعي النسائي: الأستاذة نادية العقبي – مديرة مكتب الإشراف الإجتماعي.

من جامعة طيبة:

الدكتورة ايمان عزام – وكيلة كلية الحقوق بشطر الطالبات.

الدكتورة حنان الفولي – عضو هيئة تدريس بكلية الحقوق – مشرفة نادي إنصاف.

وبعد مناقشة عدد من المواضيع خلصت الحلقة إلى عدد من التوصيات أهمها:

١- ضرورة التكاتف والتنسيق بين الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لتفعيل القوانين الداعمة لحماية حقوق المرأة.

٢- ضرورة تخليص المجتمع من العادات والتقاليد التي تحرم المرأة من حقوقها الشرعية والنظامية وذلك من خلال برامج توعوية وإعلامية موجهه للمجتمع.

٣- العمل على إيجاد تعاون مشترك مع إدارة حقوق الإنسان بإدارة الشؤون القانونية بشرطة المنطقة.

٤- تعزيز دور المؤسسات التعليمية في نشر الوعي الثقافي الإسلامي بحقوق المرأة.

٥- تطوير قدرات الموظفين في القطاعات المهنية العاملة على تقديم الخدمات للنساء وزيادة تأهيلهم لتقديم خدمات تنسجم مع المعايير الحقوقية وأكثر تحسساً لتلبية احتياجات النساء في التمكين الحقوقي من خلال إقامة الدورات التدريبة القانونية.

٦- ترسيخ أسس العمل المتكامل بين القطاعات (حقوق الإنسان ومديرية الشرطة والشؤون الاجتماعية والشؤون الصحية) لتحقيق الهدف الأسمى في توفير الحماية للنساء.

من جانبه قالت الأستاذة شرف القرافي « إن هناك ظروفاً تحجب المرأة من الاستفادة من الحقوق المتاحة لها في المجتمع تكون خاصة بجهلها بهذه الحقوق وعدم معرفتها بالجهات الحقوقية والقضائية الموجودة أو بسبب النظرة التي خلفتها أيديولوجية الموروث الاجتماعي السلبي»، وأضافت «إن المملكة لم تال جهداً في إيلاء قضايا المرأة جل الاهتمام والرعاية الكريمة، حتى غدت المرأة السعودية نموذجاً رياديا إذ وفرت للمرأة الحماية الاجتماعية القانونية وأرست مبدأ المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص بين الجنسين، ولم تقصر المملكة في كفالة حقوق المرأة وتمكينها في الداخل حتى بلغت المرأة السعودية سقف الطموح، بل امتد ذلك إلى دعم قضايا المرأة الخارجية ولا سيما في مناطق الحروب والنزاعات، والتخفيف من معاناة النساء في مخيمات اللاجئين، فهناك أكثر من مليون امرأة لاجئة عملت المملكة على توفير الحقوق الأساسية لهم كالحق في المأوى والغذاء والعلاج والملبس والمسكن وعززت من وجودها في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لتشارك في مسيرة التنمية، فنالت حقوقها في التعليم والالتحاق بالدراسات في كافة المؤسسات التعليمية والتساوي في فرص المشاركة في الأنشطة والحق في العمل والحق في الضمان الاجتماعي وتشجيع توفير الخدمات الاجتماعية المساندة، ومدنياً لا تمييز بينها وبين الرجل فهي تتمتع بالحقوق كافة وتؤدّي الواجبات كافة، والنجاح الذي حقّقته في كل المواقع مؤشر على قدرتها على النجاح» .

فرع الجمعية بجازان يشارك في ورشة عمل "زواج القاصرات"

قال الدكتور أحمد البهكلي المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجازان، أنه لا يمكن مخالفة الحكم الشرعي بتحديد سن أدنى لزواج الفتاة وقال بأننا لا نغفل بأن الزواج ستر للفتاة وحصانة إذا كانت معرضة للانحراف الاخلاقي وأكد على أن الفيصل في ذلك كله دفع الضرر عنها وعن أسرتها ففي المجتمع الذي تمتهن فيه الفتاة الانحراف يكون تزويجها وسترها هو الحل الأمثل.

جاء ذلك خلال مشاركته في ورشة عمل «زواج القاصرات» والتي تم تنفيذها من قبل مركز الملك عبد العزيز للحوار بالتعاون مع وزارة التعليم، حيث تم مناقشة نتائج الدراسة حول الموضوع.

أكد المشاركون في الورشة والتي حملت عنوان «زواج القاصرات» أنه لا يمكن مخالفة الحكم الشرعي بتحديد سن أدنى لزواج الفتاة.

وافتتح الورشة الدكتور عبدالعزيز اليحيى واستعرض بعده الدكتور محمد الضويان الجانب النظري والتطبيقي للدراسة الميدانية التي أجريت على شريحة من كل مناطق المملكة تلا ذلك نقاش ومداخلات الحضور من الدعاة والحقوقيون والأطباء والمختصين في

علم النفس وعلم الاجتماع والارشاد الأسري والاعلاميين وأولياء الأمور والذي هدف لإعطاء المرئيات حول الدراسة وتقديم مقترحات تدعم نتائجها وبالتالي نجاح خطة العلاج التي ستصدر لاحقاً بناء عليها .

من جهتها طالبت شقراء محمد المدخلي بضرورة إعطاء تعريف واضح ومحدد لمفهوم «القاصرة» وأضافت بأن اختلاف المجتمع في فهم المصطلح يسبب تبايناً في الآراء وبالتالي خلل في النتائج.

وشددت الدكتورة فاطمة عبدالعزيز عقيلي على أهمية تضمين ادوات البحث الاجرائي دراسة حالات ميدانية لبعض القاصرات بحيث يتم الوقوف عليها ودراسة واقعها وما آلت إليه من نجاح أو فشل بهدف الاستفادة منها في إعطاء نتائج دقيقة وواقعية للدراسة.

وخلال استعراض الدراسة لفتت وجدان الحبيب «طبيبة امتياز» إلى إغفال الدراسة لجانب الاستفادة من البحوث الطبية في هذا المجال.

وقالت الناشطة في حقوق الانسان بجازان نورة أحمد بابقي أن متابعة الأسرة للفتاة بعد تزويجها سيسهم بشكل كبير في نجاح زواجها حتى لو كانت صغيرة وسيقدم لها الحماية اللازمة من أسرتها في حين تعرضها للعنف والضرر على اختلافه.

وأكدت مشرفة التوعية الإسلامية بإدارة التعليم بمنطقة جازان نعمة محمد عبده على ضرورة تأهيل الزوج والزوجة قبل إتمام عقد القران وذلك من خلال البرامج التوعوية والتدريبية التي تؤهلهم لدخول الحياة الزوجية بنجاح، وقالت بأن ذلك سيحقق التوافق ويحد كثيراً من المشاكل والخلافات التي قد تحدث بينهم، وافقتها في ذلك المستشارة الأسرية شقراء ال بشير واقترحت على المركز دراسة ظاهرة عضل الفتيات ومنعهن من الزواج مما يتسبب بشكل كبير في ارتفاع نسبة العنوسة.

وقالت سلمى علي منصور مديرة الثانوية الثانية بجازان «بغض النظر عن عمر الفتاة صغيرة كانت أو كبيرة فإن نجاحها في حياتها الزوجية يتوقف على تربية أسرتها لها وبالذات الأم فتربيتها وتأهيلها وتذليل الصعوبات والمشاكل التي تتعرض لها قبل الزواج وبعده يعمل على انجاح زواجها.

وفي نهاية الجلسة أوضح فريق الدراسة أن جميع الآراء والمداخلات المطروحة ستؤخذ بعين الاعتبار قبل إعلان النتائج النهائية للدراسة.

زيارة ميدانية لمستشفى الصحة النفسية بمحافظة الطائف

قام ممثل فرع الجمعية بالطائف الأستاذ عادل الثبيتي، مؤخراً بزيارة لمستشفى الصحة النفسية في محافظة الطائف، بإشراف الأستاذ سليمان الزايدي المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة، وقد كان في استقباله مساعد مدير المستشفى الدكتور طلال الغامدي، والتقى ببعض العاملين والمرضى كما تجول في عنابر المستشفى.

في بداية الزيارة تم توضيح الهدف منها وهي الاطلاع على أحوال المستشفى وأوضاع المرضى وسماع شكواهم والتحقق من الشكاوى التي وردت من بعض المرضى، كذلك

التحقق من تطبيق الأنظمة المقررة لحقوق المرضى في الاتفاقيات والمعاهدات المنظمة لذلك من خلال :

أ- النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم أ/٩٠ وتاريخ ١٤١٢/٠٨/٢٧هـ.

ب- النظام الصحي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١١ وتاريخ ١٤٢٣/٠٣/٢٣هـ.

ج- الاتفاقات الدولية الموقعة عليها المملكة العربية السعودية.

د- إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام الذي تم إجازته من قبل وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي في ١٩٩٠/٠٨/٠٥م.

وقد رصد ممثل الجمعية عدد من الإيجابيات والسلبيات وبناء عليها تم وضع عدد من التوصيات تم تضمينها في تقرير تمهيداً لرفعه للجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيالها.

الجمعية تشارك في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بالقاهرة

شاركت الجمعية في أعمال الدورة العادية الـ٣٧ للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان برئاسة سلطنة عمان ممثلة في الدكتور محمد بن سليمان الراشدي مستشار وزير العدل للشؤون القانونية ، وقد مثل الجمعية الأمين العام لها الأستاذ خالد الفاخري، وعضوها الدكتور صالح الشريدة، كما شارك فيها أيضاً عدد من ممثلي الدول العربية المسئولين عن ملفات حقوق الإنسان، وممثلي المنظمات غير الحكومية والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان في الدول العربية بصفة مراقب طبقا للمادة التاسعة من اللائحة الداخلية للجنة.

وقد تناول الاجتماع مناقشة عدد من المواضيع منها :

١- قامت الأمانة العامة بتنفيذ ما جاء في توصيات للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها (٣٦) حيث تولت الأمانة العامة إبلاغ بعثات الجامعة في الخارج بقرار اللجنة بشأن التصدي للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة.

٢- قامت الأمانة العامة بإبلاغ المنظمات العربية العاملة في مجال حقوق الإنسان لحث المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان الإقليمية والدولية تكثيف الجهود من أجل تسليط الضوء على الممارسات الإسرائيلية.

٣- دعوة ممثلي الدول العربية في اللجنة الدائمة التي لم تصادق بعد على الميثاق العربي لحقوق الإنسان إلى متابعة إجراءات مصادقة دولهم عليه ، وتقديم تقرير حول ما تم اتخاذه من إجراءات.

٤- مطالبة الدول التي صادقت على الميثاق تقديم تقريرها الأول للجنة حقوق الإنسان العربية في الموعد المحدد.

٥- دعوة البرلمان العربي الدائم إلى حث البرلمانات العربية على المصادقة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

٦- الموافقة على اختيار موضوع «حماية حرية الرأي وحرية التعبير» وتكليف الأمانه العامة بإعداد ورقة مفاهيم تتضمن الشعار وموافاة الدول الأعضاء به حتى يتسنى لها الاحتفال بهذا اليوم من خلال إقامة نشاطات وطنية.

٧- تكليف الأمانة العامة باقتراح ثلاث شعارات على اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان تعرض في شهر يونيو من كل عام.

٨- توجيه الشكر لفريق الخبراء الحكوميين العرب الذي أعد الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان على ما قدموه من جهود.

٩- الاستفادة من مخرجات الخطة والتقرير الختامي لفريق الخبراء والاستفادة من خبراتهم عند الحاجة.

١٠- تعميم التقرير الختامي لفريق الخبراء على الدول الأعضاء للاستفادة منه.

١١- حث الدول التي لم تواف الأمانة العامة بتقاريرها القيام بذلك والتأكيد على أن تكون وفق النموذج المعد وذلك في موعد غايته شهر مارس ٢٠١٥م.

١٢- دعوة الدول الأعضاء إلى تحديد نقطة اتصال تقوم بالتنسيق مع كافة الجهات الحكومية المعنية لتقديم تقرير بمعلومات موحدة إلى الأمانة العامة وفق النموذج.

١٣- سحب صفة مراقب من المنظمة العربية لحقوق الإنسان (المملكة الأردنية الهاشمية) لثبوت مخالفتها لأحكام قانون الجمعيات.

١٤- سحب صفة مراقب من جمعية رسل المحبة والسلام و الانسانية و جمعية الوعي الثقافية (جمهورية العراق) لعدم استكمالها متطلبات التكليف.

١٥- إرجاء البت في الطلبات الجديدة للحصول على صفة مراقب إلى أن يتم اعتماد ضوابط ومعايير حصول المنظمات غير الحكومية على صفة مراقب في آليات الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

مؤتمر مكافحة الفساد... مسؤولية الجميع

قال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بمناسبة اقامة المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد «إنَّنا نعلّق آمالاً كبيرة على مؤسسات المجتمع المدني وعلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، من أجل الحد من الفساد والتعدّي على المال العام، إلى جانب تعزيز قيم النزاهة في الأجهزة الحكومية، وكذلك تعميق الشعور بالمواطنة والمساواة، إضافةً إلى التنسيق بين الأجهزة الرقابية الأخرى لإحكام الرقابة على المال العام».

وشدَّد على أهمية مؤسسات المجتمع المدني المتخصصة بمراقبة حقوق الإنسان وحماية فئات محددة من المجتمع، موضحاً أنَّ لها دوراً مهماً وحيوياً في مراقبة أداء الأجهزة والتأكد من تطبيق الأنظمة بما يخدم حماية الإنسان وحفظ حقوقه، مُضيفاً أن المطلوب من مؤسسات المجتمع المدني ذات الاختصاص المساعدة على إزالة تعقيدات تطبيق الأنظمة والقوانين واللوائح، ومن ذلك نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، في ظل الطفرة الحالية في المشروعات.

وأضاف أنَّ ذلك يتعلَّق بما يترتّب على هذه الأنظمة والقوانين في بعض الأحيان من تأخّر في تنفيذ بعض المشروعات الحكومية، وعدم تنفيذ بعض الأجهزة الحكومية لمشاريعها في الوقت المحدد، بسبب عدم وفاء بعض المقاولين بالتزاماتهم، وما يترتب على ذلك من ظهور بعض التصرفات والإجراءات المخالفة للقانون، والمنطوية على فساد إداري ومالي، موضحاً أنَّ الحاجة تدعو لانجاز الأعمال والمشروعات في الوقت المحدد دون فساد.

الجدير بالذكر أن المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد، حمل عنوان «مكافحة الفساد ... مسؤولية الجميع»، والذي انعقد في الرياض مؤخراً، برعاية كريمة من لدن خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، وبمشاركة وزراء ورؤساء هيئات مكافحة الفساد من

بعض الدول، ورؤساء ومسؤولين في منظمات دولية، ومسؤولين وقيادات من أجهزة الرقابة والتحقيق، والجهات المشمولة باختصاصات الهيئة، ومؤسسات وخبراء من القطاع الخاص، إضافة إلى نخبة من ذوي الاختصاص من الشخصيات الخليجية والعربية والدولية المهتمة بمجال مكافحة الفساد والشفافية والرقابة، وتم مناقشة خلاله بحوث وأوراق عمل متخصصة في مجالات النزاهة والشفافية والرقابة ومكافحة الفساد.

كما تم مناقشة أيضاً عدداً من المحاور المهمة منها، دور الأجهزة العدلية والرقابية في المجتمع وإسهامها في تعزيز النزاهة، كذلك أهمية مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تعزيز تلك القيم، فيما ناقشت جلسات اليوم الثاني من المؤتمر، الإعلام ودوره في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، والتجارب الدولية في مجال مكافحة الفساد.

وقال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ في كلمته التي ألقاها نيابة عنه صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض في المؤتمر «إن جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الفساد لم تقتصر على إقرار الاستراتيجية وعلى تأسيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بل سبق ذلك ومنذ تأسيس هذه البلاد على يد المغفور له الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود طيب الله ثراه إنشاء العديد من الأجهزة المكلفة بالرقابتين السابقة واللاحقة، وبالتحقيق والمحاسبة، علاوة على اختصاص مجلس الشورى بالرقابة ودراسة أداء الأجهزة الحكومية، وإننا نؤكد على مسؤولية الجميع في حماية النزاهة ومكافحة الفساد، كون الفساد مشكلة عالمية ينبغي أن تتظافر جهود المخلصين للقضاء عليها، وهذه الدولة ماضية بإذن الله، في تعزيز المبادئ التي تضمنتها الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، وفي مواصلة دعم الأهداف التي تعمل هيئات الرقابة لدينا من أجلها».

من جهته قال رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الدكتور خالد المحيسن، في كلمته بهذه المناسبة «أعرب عن شكري لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز حفظة الله على رعايته الكريمة لهذا المؤتمر الأول من نوعه في المملكة لتؤكد حرصها على القيام بمسؤولياتها في حماية النزاهة ومكافحة الفساد بشتى الوسائل تحقيقاً لتطلعات خادم الحرمين الشريفين حفظه الله ورعاه»، وأضاف لقد احتلت مكافحة الفساد وحماية النزاهة، عناية المجتمع الدولي واهتمامه، وبادرت الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٣م إلى تبني مشروع اتفاقية دولية لمكافحة الفساد صادقت عليها معظم دول العالم من بينها المملكة العربية السعودية، ومع أن بلادنا كانت قد أسست منذ قيامها دواوين تُعنى بالرقابة والمحاسبة، فإنها بادرت بالاستجابة لاستحقاقات الاتفاقية الأممية، واعتمدت في عام ٢٠٠٧م استراتيجيةٌ شاملةٌ لمكافحة الفساد وحماية النزاهة، وأنشأت عام ٢٠١١م هيئة متخصصة مستقلة، لتنفيذ ما جاء في بنود الاستراتيجية .

وتابع إن ما دعانا لهذا المؤتمر الدولي الذي تشارك فيه دول عدة، هو الإسهام في هذه الجهود الدولية، وتبادل الخبرات والتجارب والرُؤى من مختلف المجتمعات، ولكي نعرض لكم جهود المملكة عبر العقود في حماية النزاهة ومكافحة الفساد، ونستفيد في الوقت نفسه مما يعرضوه من أفكار ومقترحات، ونأمل بإذن الله أن يكون لهذا المؤتمر دوراً فاعلاً لتحقيق هذه الأهداف، إلى جانب الجهود الأساسية المتمثلة في محاصرة ممارسات الفساد بكل صوره.

المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد
مكافحة الفساد ... مسؤولية الجميع

رئيس الهيئة: ما دعانا لعقد المؤتمر الإسهام في الجهود الدولية وتبادل الخبرات والتجارب والرُؤى من مختلف المجتمعات

فرع الجمعية في عسير يحتفل باليوم العالمي لحقوق المرأة والسلام العالمي

استمراراً لرسالة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في نشر الثقافة الحقوقية، أقام فرع الجمعية في عسير بإشراف الدكتور علي الشعبي المشرف على الفرع، عدد من الفعاليات للاحتفال باليوم العالمي للمرأة والسلام العالمي، وقد جاءت على النحو التالي:

إقامة ندوة ثقافية تحت عنوان (حقوق المرأة بين الشرع والعادات والتقاليد الاجتماعية)، بمسرح معهد الأمل بالتعاون مع مكتب الإشراف التربوي بمنطقة عسير بالتعاون مع إدارة التعليم بمسرح معهد التربية الفكرية بالمحالة يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٦/٥/١٩ هـ وبحضور عدد من القيادات النسائية في منطقة عسير في القطاعين الحكومي والأهلي ومنسوباتها.

وتأتي هذه الندوة في إطار رغبة الجمعية في رفع مستوى الوعي الحقوقي لدى المرأة السعودية ، وقد هدفت هذه الندوة إلى توعية المرأة السعودية بحقوقها التي صادرتها بعض العادات والتقاليد في المجتمع السعودي.

وقد أدارت الندوة الدكتورة دوله محمد مانع الأستاذ المساعد بجامعة الملك خالد وعضو الجمعية، وكانت المشاركة الأولى للدكتورة إيمان سليمان ميمش الأستاذ المساعد بجامعة الملك خالد وعضو الجمعية بعنوان (المرأة بين الشرع والتقاليد) بينت فيها تكريم الإسلام للمرأة كما تطرقت لبعض المفاهيم السلبية المتعلقة بذات المرأة والتي أدت إلى إهدار بعض حقوقها الشرعية: كحرمانها من الميراث أو عضلها أو التحرج من ذكر اسمها ونحو ذلك.

أما المشاركة الثانية فقد كانت من الدكتورة نورة الفيفي الأستاذ المساعد بجامعة الملك خالد بعنوان (المرأة في الأنظمة السعودية) وأشارت فيها إلى مساواة المرأة في النظام السعودي بالرجل في المصالح والحقوق المشتركة بين الجنسين وركزت على تسعة أنظمة متعلقة بالحقوق الخاصة بالمرأة السعودية وهي : نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية ، ونظام التقاعد المدني ، ونظام التأمينات الاجتماعية، ونظام الخدمة المدنية، ونظام العمل، ونظام الجنسية العربية السعودية ،ونظام الضمان الاجتماعي، ونظام الأحوال المدنية بالإضافة إلى بعض اللوائح التنفيذية والتعميمات الإدارية التي تضمن للمرأة السعودية حقها.

أما المشاركة الثالثة فقد كانت من الأستاذة صالحة الثبيت المشرفة التربوية بإدارة التربية والتعليم حيث تطرقت لحق المرأة في الطلاق إن كانت متضررة من بقائها مع زوجها وأشارت إلى حقوقها بعد الطلاق كحقها في المهر كاملا إن كان بقي منه شيء والمؤخر و حق النفقة عليها من نفقة ومأكل ومشرب وملبس طيلة فترة العدة إن كان طلاقاً رجعياً وحقها في بقائها في بيتها حتى تنتهي عدتها و حق أجرة الحضانة وأجرة الرضاعة إن كانت حاضنة لأولادها وحق نفقة الأولاد.

وقد شهدت الندوة تفاعلاً كبيراً من الحاضرات البالغ عددهن ١٤٠ سيدة وزخرت بالعديد من المداخلات والأسئلة والمقترحات وطالبن بإعادة مثل هذه الندوات التوعوية لاسيما في الكليات والقطاعات التي تشهد تجمعات نسائية كما تم توزيع مطبوعات الجمعية على جميع الحاضرات.

كما اقترح المشاركون عدد من الاقتراحات كان منها ما يلي:

١- توسيع المشاركة والحضور في الندوات القادمة بحيث لا يقتصر على العنصر النسائي فقط بل لابد من مشاركة الرجل ودعمه لمثل هذه الفعاليات.

٢-إعادة هذه الندوة التثقيفية وتكرارها في أماكن أخرى في منطقة عسير لتشمل أكبر شريحة نسائية ممكنة.

٣- استضافة محامين وقانونيين لإثراء مثل هذه الندوات حيث أثارت بعض الأخوات مشكلات حول حقوقهن الشرعية التي انتهت في المحاكم الشرعية ولم تخرج إلى أرض الواقع .

٤- الإعلان عن هذه الندوات وتغطيتها إعلاميا لضمان فاعليتها وتحقيق الهدف المنشود من إقامتها.

كما قام الفرع بالتفعيل لليوم العالمي داخل الفرع بتوزيع نشرات ومطبوعات على المراجعين في ذلك اليوم، وقد تم تغطية العديد من الوسائل الإعلامية بالمنطقة والأكثر أهمية لفعاليات الفرع وبرفقته صور من الفعاليات إضافة إلى صور التغطية الإعلامية المصاحبة.

في اليوم العالمي للمياه

منظمة الأمم المتحدة تحذر من نقص المياه بنسبة ٤٠٪ عام ٢٠٣٠

يُحتفل باليوم العالمي للمياه سنويا في ٢٢ مارس لتنبيه المجتمعات العالمية بأهمية المياه العذبة والدعوة إلى الإدارة المستدامة لمواردها، و يسلط اليوم العالمي للمياه الضوء كل عام على جانب محدد من جوانب المياه العذبة.
حيث أوصى مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (UNCED) على الاحتفال بهذه المناسبة في عام ١٩٩٢ وقامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتحديد ٢٢ مارس ١٩٩٣ كأول يوم للاحتفال به.

المياه والتنمية المستدامة

حمل اليوم العالمي للمياه للعام ٢٠١٥ شعار «المياه والتنمية المستدامة»، وذلك من أجل تسليط الضوء على الدور الذي تضطلع به المياه العذبة في خطة التنمية المستدامة التي تقوم الدول بتهيئتها لما بعد عام ٢٠١٥.
وفي ذات السياق قالت السيدة إيرينا بوكوفا، المديرة العامة لليونسكو بمناسبة اليوم العالمي للمياه ٢٠١٥، «يمثل هذا اليوم مناسبة لتخطيط مسلك جديد ولتغيير الممارسات والأنشطة التي تقوم بتيسير عملية التنمية على حساب تكلفة بيئية واجتماعية كبيرة، بما في ذلك تلوث المياه وإزالة الغابات وتدهور التنوع البيولوجي وتنامي الحرمان الحضري، وتشير الاتجاهات الراهنة فيما يتعلق بعملية الاستهلاك بأن المياه عموماً والمياه الجيدة على وجه الخصوص لن تكفي لتلبية الطلب العالمي الذي هو آخذ في التنامي دون تغيير جذري في الطريقة التي تستعمل فيها هذه الموارد المحدودة وتدار ويجري تقاسمها، وفي ظل أوجه الطلب المتنافسة، قد يؤدي إهمال هذه الحقائق إلى تزايد الصعوبات في اتخاذ القرارات لتوزيع موارد المياه، كما لا يمكن تجاهل خطر اندلاع النزاعات المحلية وفقاً لهذا السيناريو».

وأضافت «نحن بحاجة إلى اتخاذ تدابير ملموسة من أجل تحقيق الاستدامة على الصعيد العالمي والحد من معدل تغير المناخ، فقد أمست الكوارث المرتبطة بالمياه أشد الكوارث الطبيعية تدميراً على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، وهي تؤثر على نحو غير متناسب في النساء والفقراء والفئات المحرومة وتغذي الفقر».

٧٥٠ مليون شخص لا يستطيعون الوصول لكميات كافية من مياه الشرب

أفادت منظمة اليونيسيف أن الوصول لمياه الشرب يعد أحد أهم النجاحات التي تحققت من ضمن الأهداف الإنمائية للألفية ولكن، وبالرغم من ذلك لا يزال هناك ٧٤٨ مليون شخص في العالم يعانون للحصول على هذه الخدمة الأساسية.

وفي ذات السياق قال سانجاي ويجيسكيرا، مدير برنامج اليونيسف العالمي للمياه، والصرف الصحي والنظافة العامة تمثل مسألة الوصول إلى مياه الشرب منذ عام ١٩٩٠ قصة نجاح كبيرة بالرغم من المصاعب المهولة التي واجهتنا، ولكن لا يزال أمامنا الكثير من العمل، فالماء هو أساس الحياة، ولا يزال هناك ثلاثة أرباع بليون شخص - معظمهم من الفقراء والمهمشين - محرومين من هذا الحق الإنساني الأساسي».
وقد تمكن ٢,٣ بليون شخص من الوصول إلى مصادر مياه الشرب المحسنة منذ سنة ١٩٩٠، وبالتالي، تم تحقيق الهدف الإنمائي المتعلق بتخفيض نسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب الآمنة قبل ٥ سنوات من الموعد الذي كان محددا بسنة ٢٠١٥، حيث أن الدول الوحيدة التي لا يستطيع فيها نصف السكان الوصول إلى المياه الآمنة هي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وموزمبيق وبابوا غينيا الجديدة.
ولكن بالرغم من هذا التقدم، تبقى هناك فروقات كبيرة، حيث ٩٠٪ من ٧٤٨ مليون شخص لا يستطيعون الوصول لمياه الشرب المحسنة في العالم في المناطق الريفية، ولا يستفيدون من التقدم المتحقق في بلادهم.

يمكن أن يتسبب عدم القدرة في الحصول على المياه الآمنة بآثار مأساوية على الأطفال، حيث يموت بالمعدل ١,٠٠٠ طفل كل يوم بسبب أمراض الإسهال المرتبطة بمياه الشرب غير الآمنة، وعدم كفاية الصرف الصحي أو ممارسات النظافة العامة.

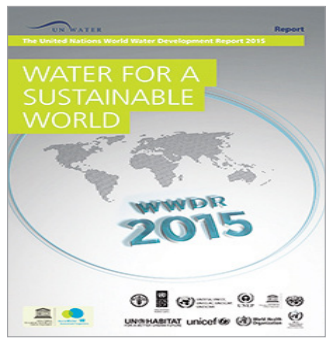

تقرير الأمم المتحدة عن تنمية المياه في العالم

أفاد التقرير إلى أن مناطق عدة من العالم تواجه حالياً مشكلة ندرة الموارد المائية مشيراً إلى أن ٢٠٪ من مستودعات المياه الجوفية تتعرض للاستغلال المفرط و من المتوقع خلال عام ٢٠٥٠ أن يعيش حوالي ٢,٣ مليار شخص في مناطق تعاني من إجهاد مائي حاد ولاسيما في شمال أفريقيا وآسيا الوسطى والجنوبية.

وأوضح التقرير أن أكثر من ١,١ بليون شخص يفتقدون توفر مستدام مياه الشرب الآمنة كما يفتقد ٢,٦ بليون شخص توفر الصرف الصحي الأساسي ولكن زيادة افتقار المياه والتلوث المتزايد كلاهما مشكلات سببها الإنسان، فالمياه نفسها ليست مفتقرة وأزمة المياه تتعلق أكثر فأكثر بكيفية تحكمنا كأشخاص وأعضاء من المجتمع في الإتاحة والسيطرة على المياه وجميع منافعها.

وبين التقرير أن الطلب العالمي على المياه سيرتفع من أربعة آلاف و ٥٠٠ مليار متر مكعب في الوقت الحاضر إلى ستة آلاف و٩٠٠ مليار متر مكعب خلال عام ٢٠٣٠، متوقعاً أن يعيش ثلث السكان الذين يتجمعون في البلدان النامية في أحواض يتجاوز العجز فيها ٥٠ ٪ ، مشيراً إلى أنه سيتم تلبية جزء من هذا الطلب عبر مواصلة التحسينات التقليدية في انتاجية المياه وارتفاع العرض مع استغلال موارد جديدة إلا أن هذا لن يكون كافيا وسيبقى بعيدا عن تلبية الحاجات.

وأكد ضرورة الاهتمام بالطاقات المتجددة حيث تعتبر طاقة الرياح هي الأقل استخداما للمياه، مشددا على ضرورة الاهتمام بنظم البيئة كي تستمر في تقديم المياه والطاقة.

دول العالم تحتفل بيوم الانعدام التام للتمييز

في الأول من آذار/ مارس من كل عام يحتفل العالم بالتنوع ورفض التمييز بجميع أشكاله، لا سيما وأن التمييز يؤثر على حياة ملايين من الأفراد في جميع أنحاء العالم.

وفي هذا الشأن، قال الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون، إن التمييز هو انتهاك لحقوق الإنسان، ويحق لكل شخص العيش باحترام وكرامة.

ووفقا للأمم المتحدة، هناك ما يقرب من ثمانين بلداً حول العالم لا يزال لديه قوانين تجرم العلاقات من نفس الجنس، ونحو ثمانية وثلاثين بلداً وأقاليم ومناطق تفرض شكلاً من أشكال القيود على الدخول والبقاء والإقامة، لأشخاص مصابين بمرض فيروس نقص المناعة البشرية الإيدز.

وللاحتفال بهذا اليوم، تم توجيه الدعوة لجميع الأشخاص لاستخدام قنوات وسائل التواصل الاجتماعي ليقولوا للعالم، ماذا يعني انعدام التمييز بالنسبة لهم، ولقد شارك العديد من الأشخاص بأغاني وقصائد وأفكار وأنشطة مستوحاة من «الفراشة» رمز الحملة، كما دعا الأشخاص حكوماتهم إلى بذل المزيد من الجهود لتحقيق وحماية حقوق الإنسان والقضاء على التمييز.

مبادرة عالمية تعتمد على مبدأ المساواة بين الجنسين على شكل تطبيقات وبوابة إلكترونية

أطلقت مؤخراً مؤسسة ميرا كاول مبادرة عالمية تعتمد على مبدأ المساواة بين الجنسين على شكل تطبيقات وبوابة إلكترونية، وتقوم هذه التطبيقات إلى جانب البوابة الإلكترونية بقياس نسبة التحيز الجنسي في أماكن العمل في جميع أنحاء العالم، ومن الممكن عن طريقها تقديم إحصائيات وتقييم الشركات بناءً على تاريخ عملها وطريقة تعاملها مع النساء، ونسبة تولي النساء للمناصب القيادية فيها، كما من الممكن تسجيل بيانات حقيقية عن التحرش الجنسي في مكان العمل، ويقيس كذلك حوادث التحيز و التحرش التي يتم التبليغ عنها .

وتعمل هذه التطبيقات كأداة مساعدة في بناء الوعي وجعل مكان العمل بيئة أكثر أمناً ووداً للنساء، وتقدم للنساء اللواتي يرغبن بالانضمام للعمل لأية شركة جديدة، البصيرة لمعرفة تاريخ الشركات في الوقت الذي تساعد فيه على اكتساب فهم لتجربة المرأة العاملة في تلك الشركات، إلى جانب توعية المرأة ومساعدتها على اكتساب الفهم الواضح للقضايا المصيرية التي تواجه المرأة، إلى جانب قضايا التحيز والتمييز ضد المرأة ، والحواجز التي تقف عائقاً في وجه المرأة للارتقاء في أرفع مواقع السلطة والمسؤولية، كما ومن الممكن التبليغ عن حوادث التحرش الجنسي أو الاعتداء اللفظي من خلال هذه التطبيقات والبوابة الإلكترونية.

وتقدم هذه التطبيقات أيضاً إمكانية تصنيف الشركات على أساس استجابتها للشكاوى المقدمة وطريقة تعاملها مع هذه الشكاوى ، والإجراءات السريعة المتبعة في مكان العمل لتعزيز بيئة عمل صديقة للجنسين، وتتيح هذه التطبيقات أيضاً للمرأة اتخاذ حرية القرار، والكشف عما إذا كانت الشركة تتمتع بنظام المساواة إلى جانب بيئة العمل الودية المناسبة لنمو حياة المرأة المهنية .

من جهتها قالت ميرا كول مديرة مؤسسة ميرا كول « أنا أنصح جميع النساء بتحميل التطبيقات الجديدة أو البوابة الإلكترونية واستخدامها لما فيه مصلحتهن ومساعدة جميع النساء، إن المرأة ليست مجرد إحصائية ، ويمكنها تبوء المراكز القيادية وتحقيق قاعدة التوافق بين الجنسين لما فيه خير البشرية جمعاء».

جهود دولية لمكافحة ظاهرة زواج القاصرات

رغم تكرار الحوادث المأساوية التي تحدث خلال تجربة الزواج المبكر لبعض الفتيات في موريتانيا، إلا أنها ما زالت في قائمة الدول التي تنتشر فيها تلك الظاهرة، لا سيما وأن معظم الآباء يستند في قرار تزويج بناتهم إلى فتاوي دينية يصدرها بعض رجال الدين المتشددين.

ومؤخراً شرعت الحكومة الموريتانية في تشكيل لجنة من مختلف القطاعات بهدف تنظيم ورشات تكوينية وأخرى للتوعية في مختلف الولايات لصالح رجال الدين ومنظمات المجتمع المدني والآباء لشرح المخاطر الصحية والتنموية المترتبة على تزويج الأطفال.

من جهته قال عبد الله جاكيتي رئيس اللجنة متعددة القطاعات المكلفة بمتابعة حملة مناهضة زواج الأطفال « بدلا من تحميل الطفل مسؤولية إعالة أسرة، ينبغي أن نرسله إلى المدرسة لصناعة شخص فاعل في التنمية».

ولتفادي الكثير من التحفظات التي كثيرا ما تواجه هذا الموضوع أضاف جاكيتي « قررنا اختيار شعار زواج الأطفال بدلاً من كلمة الزواج المبكر لتفادي الدخول في التأويلات التي كثيرا ما تحيط بكلمة الزواج المبكر، كي لا يستغلها البعض لتبرير تزويج الفتيات في سن مبكرة، وقد نجحنا في احتواء تلك الاعتراضات».

جاء ذلك عبر تصريح له DWJ عربية والذي تحدث خلاله عن الانتشار الكبير لظاهرة زواج الأطفال في موريتانيا خلال السنوات الأخيرة، مما جعل الحكومة تنخرط بقوة في مواجهته، حيث تشير إحصائيات سنة ٢٠١١ إلى أن نسبة ٣٧٪ من الفتيات تزوجن قبل بلوغهن ١٨ سنة وتم تزويج ٢٥ ٪ قبل بلوغهن عمر ١٥ سنة، أما في الوسط الريفي فإن نسبة ١٧٪من الفتيات تزوجن قبل سن ١٥ في حين وصلت نسبة اللائي تزوجن قبل ١٨ سنة إلى ٤١ ٪.

لكن المنظمات الحقوقية تقدم صورة أكثر سوءاً، حيث ترى الناشطة الحقوقية آمنة بنت المختار رئيسة رابطة النساء معيلات الأسر بأن النسبة الإجمالية لزواج القاصرات

تتجاوز ٣٢٪ خلال أحدث الإحصائيات المتوفرة لدى منظمتها.

وأضافت «تفيد إحصائيات أجريناها بين سبتمبر ٢٠١٣ إلى نوفمبر ٢٠١٤ إلى وجود ٢١٤٠ حالة زواج قاصر في نواكشوط وحدها، وهو أمر مفهوم في ظل انتشار جريمة الاغتصاب دون عقاب ونحن كثيراً ما نستقبل فتيات بعمر ست سنوات هربن من الزواج القسري، وأحيانا نستقبل شكاوى من الأمهات أو الجيران من الجيران».

لكنها تحمل القضاء مسؤولية انتشار مثل هذه الحالات بسبب تأويله دائما لحالة زواج القاصر استنادا إلى الفقرة الأخيرة من المادة رقم ٦ بمدونة الأحوال الشخصية والتي تسمح بتزويج القاصر في حال عجز وليها عن إعالتها.

وفي سياق متصل أقرّ البرلمان في مالاوي قانوناً يحظر زواج الأطفال برفع الحد الأدنى لسنّ الزواج إلى ١٨ عاماً، في بلد ينتهي الحال بنصف الفتيات إلى أن يصبحن زوجات وهن في مرحلة الطفولة.

وأشاد مدافعون عن حقوق المرأة بهذا الخطوة قائلين إنه «يوم عظيم للفتيات في مالاوي»، وقالوا إن القانون سيساعد في دعم التنمية في واحدة من أفقر دول العالم.

لكنهم حذّروا من أن مالاوي لن تنهي زواج الأطفال بدون جهود منسقة لمعالجة الفقر، وإنهاء ممارسات تقليدية ضارة، مثل دفع الفتيات إلى ممارسة الجنس في سن مبكرة.

وقالت جيساي كابويلا التي ساعدت في دفع التشريع الجديد «هذا القانون مهم للغاية، لأن زواج الأطفال مشكلة كبيرة جداً في بلدنا»، وأكدت أن البلد سيظهر بوضوح، للمرة الأولى، أننا نقول «لا لزواج الأطفال.

وأضافت قائلة «لا يمكننا أن نتحدث عن التنمية إذا كان لدينا زواج الأطفال، تمكين المرأة عنصر حاسم في التنمية، لكن لا يمكن تمكين المرأة إذا لم تتلق تعليماً».

الجدير ذكره هو أنه يوجد في مالاوي واحد من أعلى معدلات زواج الأطفال في العالم، وتتزوج نصف الفتيات قبل بلوغ الثامنة عشر، وتتزوج واحدة من بين ثماني فتيات تقريباً بحلول سن الخامسة عشر، وزواج الأطفال تقليد شديد الترسخ في المجتمع في مالاوي، فيما يرجع بين أسباب أخرى إلى اعتقاد بأن الفتاة ينبغي أن تتزوج بأسرع ما يمكن لتعظيم خصوبتها.

ومسموح للفتيات في مالي حالياً بالزواج عند سن السادسة عشر أو الخامسة عشر بموافقة الوالدين، لكن فتيات كثيرات يتزوجن في سن أصغر كثيراً.

زواج الأطفال

يعرف زواج الأطفال، بأنه زواج رسمي أو اقتران غير رسمي قبل بلوغ سن ١٨ عاماً، وهو حقيقة واقعة بالنسبة للفتيان والفتيات، على الرغم من أن الفتيات أكثر تضرراً بشكل غير متناسب.

وقد تم تزويج نحو ثلث النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و٢٤ سنة في العالم النامي في مرحلة الطفولة.

ويعد زواج الأطفال أكثر شيوعاً في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، ولكن هناك اختلافات كبيرة في انتشاره بين البلدان المختلفة في نفس الإقليم، وفي حين أن البيانات الواردة من ٤٧ بلداً توضح عموماً، أن متوسط العمر عند الزواج الأول آخذ في الازدياد تدريجياً، فإن هذا التحسن قد اقتصر في المقام الأول على الفتيات من الأسر ذات الدخل الأعلى، وبشكل عام لا تزال وتيرة التغير بطيئة، وفي حين تزوجت ٤٨ في المائة من النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين ٤٥ و٤٩ سنة قبل بلوغ سن ١٨ عاماً، فقد انخفضت النسبة إلى ٣٥ في المائة فقط بالنسبة للنساء اللائي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و٢٤ سنة.

(اليونيسف، التقدم من أجل الأطفال، ٢٠١٠).

قانون خليجي موحد لمكافحة الفساد واسترداد الأموال

بين مصدر خليجي لصحيفة الاقتصادية أن هناك عدد من القرارات المتعلقة بالأجهزة المعنية بحماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول مجلس التعاون الخليجي، والتي تم طرحها في الاجتماع الأول للوكلاء والمساعدين والمسؤولين بالأجهزة المعنية بحماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والذي عقد مؤخراً.

وقال المصدر إن من أبرز تلك القرارات قانون يضمن استرداد الأموال المحصلة من جرائم الفساد وإنشاء قاعدة بيانات موحدة لأجهزة مكافحة الفساد الخليجي بين دول المجلس، كما أوضح أن هناك مقترحاً لرصد جائزة خليجية سنوية لأفضل مؤلف أو ناشر في مكافحة الفساد، كما بحث الاجتماع عدداً من الموضوعات المتعلقة بحماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول المجلس ومن بينها انضمام مجلس التعاون بصفته منظمة إقليمية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومشروع تبادل الخبرات والتجارب بين هيئات وأجهزة حماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول المجلس.

صندوق جديد للأطفال المعرضين للخطر حول العالم

من أجل حماية ملايين الأطفال حول العالم من الأخطار، أطلق ديفيد بيكام سفير اليونيسيف للنوايا الحسنة وبالتعاون مع اليونيسيف مبادرة جديدة من نوعها تحت عنوان «٧»: صندوق ديفيد بيكام واليونيسف لحماية ملايين الأطفال حول العالم من الأخطار».

جاءت تلك المبادرة بمناسبة احتفاله بمضي عشر سنوات كسفير اليونيسيف للنوايا الحسنة، حيث قال «أحتفل اليوم بعامي العاشر كسفير للنوايا الحسنة، ويشرفني أن أكون جزءا من عمل اليونيسف الرائع من أجل الأطفال»، وأضاف «لم تكن الحاجة لمساعدة الأطفال أعظم مما هي عليه اليوم، وبما أنني تقاعدت عن العمل، أصبح لدي المزيد من الوقت ، وأريد تقديم المزيد، ولذا أعمل على إنشاء هذا الصندوق مع اليونيسف، يمثل «٧» التزامي القائم بمساعدة الأطفال الأكثر حاجة حول العالم، فأنا الآن أرفع من مستوى الدعم الذي أقدمه لأن ذلك أصبح بإمكاني، ولأنني أريد ذلك، ولأن نتيجة هذا الدعم ستغير حياة الملايين من الأطفال، فهذا هو الوقت الذي أستطيع أن أقوم فيه بكل ما بوسعي لأساعد الأطفال في جميع بقاع العالم، الأمر الذي سيكون مدعاة للفخر لأولادي، سأعمل خلال السنوات القادمة مع اليونيسف على جمع الملايين، وسأتحدث لصالح الأطفال في كل مكان في العالم.

أعمل حاليا على وضع خطة للعديد من نشاطات جمع التبرعات، وآمل أن أسافر كثيراً لألتقي بالأطفال، وموظفي اليونيسف، وقادة العالم لأساعد في نشر الوعي وفي تسريع عملية التغيير، هناك العديد من الخطط المثيرة، وأنا فخور بكوني جزءا من هذا العمل».

يهدف صندوق «٧» إلى بث الأمل بسنة ٢٠١٥ - لتكون سنة يتفق فيها قادة العالم على أهداف عالمية جديدة، لها أن تغير حياة الأطفال لسنوات عدة، فمن خلال صندوق «٧» سيقوم ديفيد بيكام بجمع الأموال الضرورية وكسب التأييد لصالح التغيير، وضمان أن تتمكن اليونيسف وشركاؤها من تحقيق النتائج المرجوة من أجل الأطفال - سواء كان ذلك في مجال التعليم، أو المياه والصرف الصحي، أو الرعاية الصحية، أو الحماية الاجتماعية - والوصول إلى الأطفال الأكثر حاجة.

وقد حددت اليونيسيف مجالات رئيسية في ٧ أقاليم في العالم تحتاج للتمويل الطارئ لإنقاذ أرواح الأطفال وتغيير حياتهم خلال السنوات الثلاث القادمة، وتتضمن خطة العمل برامج تنفذ على مستوى القرى والبلدات الصغيرة، وعلى المستوى الوطني، والمستوى الإقليمي، وهي جميعها أماكن يواجه فيها الأطفال حاليا الخطر من العنف، أو الاستغلال أو المرض وأماكن، لا يزال الأطفال فيها يعانون من الهشاشة لغاية الآن بسبب نقص التمويل.

ومن خلال تمويل هذه البرامج على مدى السنوات الثلاث القادمة، سيساعد صندوق «٧» اليونيسف في:

١- توفير خدمات حماية الطفل والإرشاد للأطفال في السلفادور، وهي دولة تعاني من أعلى معدلات الجريمة بين الأطفال في العالم.

٢-توفير مضخات المياه وتدريب المجتمعات المحلية على صيانتها في بوركينا فاسو، حيث يموت حاليا طفل واحد من بين كل ٥ أطفال بسبب الإسهال.

٣- دعم الأمهات المرضعات لضمان أفضل بداية ممكنة للأطفال في بابوا غينيا الجديدة، حيث تسبب سوء التغذية في تقزّم نمو نصف عدد الأطفال دون سن الخامسة هناك.

جهود إماراتية لتعزيز حماية الطفل

وقعت وزارتا الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة إتفاقية تعاون تستهدف حماية الطفل من الاستغلال عبر شبكة الانترنت، وفقاً لما أفادته وكالة أنباء الإمارات «وام».

الإتفاقية تتيح للجانبين تطوير القدرات والإمكانات والتشجيع على اعتماد أفضل الممارسات العالمية في مجالات حماية الطفل من الاستغلال على الإنترنت والتعرف على الضحايا وتقديم الدعم اللازم لهم، وتقديم المرتكبين إلى العدالة، كما اتفق الجانبان على التنسيق والتعاون لاستضافة دولة الإمارات القمة الدولية الثانية لحماية الطفل من الاستغلال عبر الإنترنت نهاية العام ٢٠١٥.

وقع الاتفاقية عن وزارة الداخلية الإماراتية اللواء ناصر النعيمي الأمين العام لمكتب نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيس اللجنة العليا لحماية الطفل وعن وزارة الداخلية البريطانية مارك سيدول الأمين العام الدائم للوزارة.

وقال اللواء النعيمي، إن القمة الدولية المرتقبة لحماية الطفل من الاستغلال عبر الإنترنت تشكل فرصة لإلتقاء الحكومات وهيئات إنفاذ القانون والمؤسسات العاملة في هذا المجال ومؤسسات المجتمع المدني من أجل الاتفاق على إجراءات ملموسة وبناء علاقات قوية وإنشاء شبكات تعاون دولية عابرة للحدود.

ولفت النعيمي، إلى أن القمة ستكون نقطة تحول في مجال مواجهة هذه الجريمة على الصعيد الدولي وتنسيق إجراءات دولية لإزالة الصور التي يوجد فيها استغلال للأطفال عبر الإنترنت في كل أنحاء العالم.

والجدير بالذكر أن لندن استضافت القمة الدولية الأولى لحماية الطفل من الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت في ديسمبر من العام الماضي ٢٠١٤، حيث وجه ديفيد كاميرون، رئيس الوزراء البريطاني، حينها الشكر لدولة الإمارات، ممثلة في وزارة الداخلية، على مبادرتها الكريمة باستضافة القمة الدولية الثانية لمكافحة الاستغلال للأطفال عبر الإنترنت خلال العام الجاري.

وفي ذات السياق أطلقت قرينة صاحب السمو حاكم الشارقة، سمو الشيخة جواهر بنت محمد القاسمي، رئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، شبكة الإمارات لحماية الطفل، التي تهدف إلى ضمان سلامة الأطفال في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتأمين حقوقهم، وتوفير الحماية اللازمة لهم، إضافة إلى تعزيز قدرات العاملين في مجال الطفولة، خصوصاً العاملين مع الأطفال المعرضين للإيذاء والعنف.

جاء ذلك خلال زيارة سموها إلى إدارة حماية حقوق الطفل في الشارقة، وهي إحدى الإدارات التابعة لدائرة الخدمات الاجتماعية، وكان في استقبال سموها مدير عام دائرة الخدمات الاجتماعية عفاف المري، ومدراء المؤسسات التي ترعاها سموها، بالإضافة إلى رؤساء الأقسام، والعاملات في إدارة حماية حقوق الطفل.

وقالت «إن المجتمع الإماراتي شهد تطوراً كبيراً في السنوات الأخيرة، نتج عنه الكثير من الظواهر الجديدة، وبالتالي علينا مواكبة هذه التطورات ورصد تأثيراتها الجانبية، لمعرفة كيفية التعامل معها، والتوعية بها، خصوصاً أن مجتمعنا الإماراتي يتحفظ على طرح بعض المشكلات الاجتماعية علناً، ويفضل حلها بنفسه، لكن هذا لا يعني بالضرورة أنه سينجح في حلها، بل تتوجب عليه الاستعانة بذوي الخبرات، فالاعتراف بالمشكلة هو نصف حلها، وما نسعى إليه اليوم هو أن تكون إمارة الشارقة متميزة في النواحي كافة، التي تُهم الإنسان، لذلك سوف نعمل على توعية الأفراد كافة، من الكبار والصغار».

لمحة عن منظمة التجارة العالمية

أنشئت منظمة التجارة العالمية في عام ١٩٩٥، وهي واحدة من أصغر المنظمات العالمية عمراً حيث أن المنظمة هي خليفة الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات)والتي أنشئت في أعقاب الحرب العالمية الثانية.

الاختصاصات:

إن الهدف الأساسي لمنظمة التجارة العالمية هو المساعدة في سريان وتدفق التجارة بسلاسلة وبصورة متوقعة وبحرية، و إدارة الاتفاقيات الخاصة بالتجارة.

وتقوم المنظمة بذلك عن طريق:

- ادارة الاتفاقيات الخاصة بالتجارة.
- التواجد كمنتدى للمفاوضات المتعلقة بالتجارة.
- فض المنازعات المتعلقة بالتجارة.
- مراجعة السياسيات القومية المتعلقة بالتجارة.
- معاونة الدول النامية في المواضيع المتعلقة بالسياسات التجارية من خلال المساعدات التكنولوجية وبرامج التدريب.
- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

إن منظمة التجارة العالمية هى المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الأمم، وإن مهمة المنظمة الأساسية هي ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية.

الهيكل:

تشمل عضوية منظمة التجارة العالمية أكثر من ١٤٠ عضو يمثلون أكثر من ٩٠٪ من التجارة العالمية، كما أن ٣٠ أخرون يتفاوضون بخصوص العضوية.

يتم اتخاذ القرارات بواسطة جميع الأعضا، وتكون بالإجماع، تم التصديق على اتفاقيات منظمة التجارة العالمية بواسطة برلمانات جميع الدول الأعضاء.

اعرف حقوقك وواجباتك

الجزء التاسع من «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»

المادة الرابعة والعشرون

تتعهد الدول الأطراف باتخاذ جميع ما يلزم من تدابير على الصعيد الوطني تستهدف تحقيق الإعمال الكامل للحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية.

المادة الخامسة والعشرون

١. يكون التوقيع على هذه الاتفاقية متاحا لجميع الدول.
٢. يسمى الأمين العام للأمم المتحدة وديعاً لهذه الاتفاقية.
٣. تخضع هذه الاتفاقية للتصديق، وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
٤. يكون الانضمام إلى هذه الاتفاقية متاحاً لجميع الدول، ويقع الانضمام بإيداع صك انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة السادسة والعشرون

١. لأية دولة طرف في أي وقت، أن تطلب إعادة النظر في هذه الاتفاقية، وذلك عن طريق إشعار خطي يوجه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.
٢. تقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة الخطوات التي تتخذ عند اللزوم، إزاء مثل هذا الطلب.

المادة السابعة والعشرون

١. يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم الثلاثين الذي يلي تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
٢. أما الدول التي تصدق هذه الاتفاقية أو تنضم إليها بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين فيبدأ نفاذ الاتفاقية إزاءها في اليوم الثلاثين الذي يلي تاريخ إيداع هذه الدولة صك تصديقها أو انضمامها.

المادة الثامنة والعشرون

١. يتلقى الأمين العام للأمم المتحدة نص التحفظات التي تبديها الدول وقت التصديق أو الانضمام، ويقوم بتعميمها على جميع الدول.
٢. لا يجوز إبداء أي تحفظ يكون منافياً لموضوع هذه الاتفاقية وغرضها.
٣. يجوز سحب التحفظات في أي وقت بتوجيه إشعار بهذا المعنى إلى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي يقوم عندئذ بإبلاغ جميع الدول به، ويصبح هذا الإشعار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ تلقيه.

المادة التاسعة والعشرون

١. يعرض للتحكيم أي خلاف بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية لا يسوى عن طريق المفاوضات، وذلك بناء على طلب واحدة من هذه الدول، فإذا لم يتمكن الأطراف، خلال ستة أشهر من تاريخ طلب التحكيم، من الوصول إلى اتفاق على تنظيم أمر التحكيم، جاز لأي من أولئك الأطراف إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية بطلب يقدم وفقا للنظام الأساسي للمحكمة.
٢. لأية دولة طرف أن تعلن، لدى توقيع هذه الاتفاقية أو تصديقها أو الانضمام إليها، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ١ من هذه المادة، ولا تكون الدول الأطراف الأخرى ملزمة بتلك الفقرة إزاء أية دولة طرف أبدت تحفظا من هذا القبيل.
٣. لأية دولة طرف أبدت تحفظا وفقا للفقرة ٢ من هذه المادة أن تسحب هذا التحفظ متي شاءت بإشعار توجهه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

*انضمت المملكة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سبتمبر ٢٠٠٠م، و والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وبدأ تنفيذها في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ وقد تحفظت على المواد التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

ما المقصود بقاضي التنفيذ وماهي اختصاصاته؟

المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

عرفت المادة الأولى من نظام التنفيذ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٣) بتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣هـ قاضي التنفيذ على أنه رئيس دائرة التنفيذ وقضاتها، وقاضي دائرة التنفيذ، وقاضي المحكمة الذي يختص بمهمات قاضي التنفيذ، وذلك بحسب الحال.

كما بينت المواد (الثالثة، الرابعة، الخامسة، السادسة، السابعة) اختصاصات قاضي التنفيذ على النحو التالي:

نصت المادة الثانية على التالي: عدا الأحكام والقرارات الصادرة في القضايا الإدارية والجنائية، يختص قاضي التنفيذ بسلطة التنفيذ الجبري والإشراف عليه، ويعاونه في ذلك من يكفي من مأموري التنفيذ، وتتبع أمامه الأحكام الواردة في نظام المرافعات الشرعية ما لم ينص هذا النظام على خلاف ذلك.

كما جاء في المادة الثالثة أن قاضي التنفيذ يختص بالفصل في منازعات التنفيذ مهما كانت قيمتها، وفقاً لأحكام القضاء المستعجل، ويختص كذلك بإصدار القرارات والأوامر المتعلقة بالتنفيذ، وله الأمر بالاستعانة بالشرطة أو القوة المختصة، وكذلك الأمر بالمنع من السفر ورفعه، والأمر بالحبس والإفراج، والأمر بالإفصاح عن الأصول، والنظر في دعوى الإعسار.

أما المادة الرابعة فأوضحت حالات الاختصاص المكاني لقاضي التنفيذ كما يأتي:

١- في دائرة المحكمة التي أصدرت السند التنفيذي.

٢- في مكان الجهة التي أنشئ المحرر في منطقتها.

٣- في موطن المدين.

٤- في موطن عقار المدين، أو أمواله المنقولة.

وتحدد اللائحة الأحكام اللازمة لهذه المادة.

فيما نصت المادة الخامسة على أنه: إذا تعددت الدوائر المختصة بالتنفيذ، فيكون لقاضي التنفيذ - الذي قام بأول إجراء تنفيذي - الإشراف على التنفيذ وتوزيع حصيلته، وله أن ينيب قاضي تنفيذ في دائرة أخرى للتنفيذعلى مال المدين، وتحدد اللائحة الأحكام اللازمة لذلك.

أما المادة السادسة فنصت على: تكون جميع قرارات قاضي التنفيذ نهائية، وتخضع جميع أحكامه في منازعات التنفيذ، ودعوى الإعسار للاستئناف، ويكون حكم الاستئناف نهائياً.

وجاء نص المادة السابعة على النحو التالي:

إذا وقع تعدٍّ، أو مقاومة، أو محاولة لتعطيل التنفيذ، وجب على قاضي التنفيذ اتخاذ جميع الإجراءات التحفظية، وله الأمر على الجهات المختصة بتقديم المعونة المطلوبة، ولا يجوز لمأموري التنفيذ كسر الأبواب، أو فتح الأقفال بالقوة لإجراء التنفيذ، إلا بعد استئذان قاضي التنفيذ، وتوقيع محضر بذلك.

كاريكاتير

نقلاً عن صحيفة الجزيرة

إلزام الجهات الحكومية بالرد على مخاطبات «نزاهة» خلال ٣٠ يوماً من استلامها

وفقاً لصحيفة الوطن فقد ذكرت مصادر مطلعة لها أن الجهات العليا في المملكة العربية السعودية ألزمت جميع الوزارات والمصالح الحكومية بالرد على مخاطبات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في السعودية (نزاهة) خلال مدة أقصاها ٣٠ يوماً من تاريخ إبلاغها بها.

مشددة على جميع الجهات الحكومية بضرورة الالتزام بما اقتضته التعليمات والأنظمة والتي تنص على أن جميع الجهات مشمولة باختصاصات «الهيئة».

وأوضحت المصادر أن هذه الخطوة تأتي عقب الشكوى التي رفعتها الهيئة على عدد من الجهات الحكومية، لتجاهلها الرد على استفسارات الهيئة بشأن قضايا شبهات فساد مالي وإداري.

النظام الأساسي للحكم و حقوق الإنسان

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
Nshr1@yahoo.com

النظام الأساسي للحكم في المملكة تضمن عدد من الحقوق والواجبات الكفيلة بحماية حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية حيث جاء في المادة السابعة والعشرون من النظام على « أن الدولة تكفل حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة وتدعم نظَام الضمان الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية» مما يدل على ضمان حق الإنسان في العيش الكريم.

كما لم يغفل النظام الأساسي للحكم حق الإنسان في العمل والاهتمام بإيجاد فرص عمل لكل قادر عليه بالإضافة إلى حماية العاملين من أي سوء معاملة قد تقع عليهم من أرباب العمل حيث أكدت المادة الثامنة والعشرون من ذات النظام على أن الدولة تيسِّر مجالات العمل لكل قادر عليه، وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل «فيما اهتمت الدولة على توفير الأمن لمواطنيها وللمقيمين على أراضيها بما يكفل لهم حياة آمنة وهذا ما بينته المادة السادسة والثلاثون من النظام والتي جاء فيها «أن الدولة يقع على عاتقها توفير الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها ولا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلاّ بموجب أحكام النظَام»، كما أن المادة السابعة والثلاثون أكدت على «أن للمساكن حرمتها.. ولا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها ولا تفتيشها إلاّ في الحالات التي يبينها النظَام»، فيما تطرقت المادة الثامنة والثلاثون من النظام للعقوبات التي يمكن إيقاعها على الأفراد حيث جاء فيها «بأن العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناءاً على نص شرعي أو نص نظَامي ولا عقاب إلاّ على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظَامي»، كما حفظ النظام حق المواطن والمقيم في الحفاظ على خصوصيته دون المساس فيها حيث نصت المادة الأربعون على أن «المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال مصونة ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الاطِّلاع عليها أو الاستماع إليها إلا في الحالات التي يبينها النظَام».